



الرقم : ١٨ / ٢ / سـ ECV  
التاريخ : ١٤٤٣ / ٦ هـ  
الموافق : ٢٠٢٢ / ٩ م

## تعيم إلى شركات الصرافة المرخصة

تحية طيبة وبعد،،

لاحقاً لتعيمينا رقم (١٦٤٠٨/٥/٩) تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢١ بخصوص تحليل نتائج التقييم القطاعي لقطاع شركات الصرافة وفقاً للمنهج المستند على المخاطر (RBA) في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ولتعيمينا رقم (١١٠٠٤/٣/١٨) تاريخ ٢٠٢٠/٨/٣١ والمرفق بطيه صورة عن ملخص تقرير التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المملكة، وعملاً بأحكام المادة (٣) من تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بشركات الصرافة رقم (٢٠١٨/٧٠) وتعديلاتها تاريخ ٢٠١٨/٧/٥، وادراكاً لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تواجه شركات الصرافة، فإنني أؤكد على ضرورة القيام بإجراء تقييم ذاتي وفق المنهج المستند على المخاطر لكافة أنواع مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك من خلال اتخاذكم خطوات ملائمة لتحديد وتقييم وفهم تلك المخاطر (Identify, Assess, Understand) المتآتية من مخاطر كل من العملاء والدول أو المناطق الجغرافية والمنتجات والخدمات والعمليات وقوافط تقديم الخدمات) واتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها الحد من تلك المخاطر ومراقبتها وضبطها على نحو فعال، وعلى أن يتم توثيق ذلك معأخذ نتائج التقييم الوطني والتقييم القطاعي عند اعداد تلك التقييمات.

ومؤكداً في هذا المجال على ضرورة أن يتم تحديث ذلك التقييم بشكل سنوي على الأقل أو في حال نشوء حاجة لإجراء هذا التقييم نتيجة أي تغيير جوهري في طبيعة المخاطر التي تتعرض لها الشركة، وتزويتنا بنتائج التقييم الذاتي وحسب الأصول بشكل سنوي (من تاريخ ١٢/٣١/١) من كل عام وذلك في موعد أقصاه ٣٠ نيسان من كل عام.

ومنهاً في هذا الصدد إلى ما يلي:

١. الالتزام بتزويد البنك المركزي بكافة المتطلبات المنصوص عليها في البند(خامساً) من المادة (٣) المشار إليها أعلاه.

٢. لمساعدة شركات الصرافة في إعداد التقييم الذاتي يمكن الرجوع إلى عدد من المرجعيات والمصادر الهامة، ومنها:

• **الدليل الإرشادي** الصادر عن البنك المركزي الأردني بخصوص "تقييم مخاطر

"غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفق المنهج المستند على المخاطر (RBA)" الخاص بالمؤسسات المالية الخاضعة لرقابة البنك المركزي الأردني، والذي يأتي بدوره ليكون بمثابة إرشادات عامة تساعد تلك المؤسسات في تنفيذ خطوات التقييم الذاتي لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي قد تتعرض لها ومنها شركات الصرافة.

• ورقة العمل تحت عنوان "تطبيق المنهج المستند على المخاطر الخاص بقطاع مقدمي خدمات تحويل الأموال والقيمة" والمنشورة على موقع مجموعة العمل

المالي (FATF).

<http://www.fatfsgafi.org/publications/fatfrecommendations/documents/rba-money-or-value-transfer.html>

• "منهجية التقييم للالتزام الفني بالتوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المالي وفعالية نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" والمنشورة على موقع مجموعة العمل المالي (FATF).

• ورقة عمل بعنوان "National Money Laundering And Terrorist Financing Risk Assessment" والمنشورة على موقع

مجموعة العمل المالي (FATF).

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،

المحافظ

د. عادل الشركس

٦٣